

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١١ لسنة ٢٠٠١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ٢٠٠١/١/٨ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / محمد محمد مبروك الدالي -

لتجنسه بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن بذلك .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات

المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٥ ذي القعدة سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٣٠ يناير سنة ٢٠٠١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد